

اي في اول الجملة الواقعة جوابا عن الفعل اي في زمان حدوثه
 بعدها مستقبلا فلا يكون فعل حال ولا ماض ومنفصل
 بها بحيث لا يفصل بينهما فاصل مصر قال الخليل في
 شرح شرح الازهرية وقد علمت انه مع استيعاب هذه
 الشروط الثلاثة يجوز افعالها ورفع المضارع بعدها
 وهو الاكثر اذا وقعت بعد الواو والفاو من ثم في السبعة
 واذا الابلتون وقرا شاذا واذا الابلتوا بال نصب ذكره
 شيخنا البستاني خلفك الا قليلا فاذا الابلتون الناس
 فقرا قال بعضهم وليس في نواصب الفعل ما يلقى سوى
 اذن ثم ذكر بحيث يران الشروط الثلاثة فقال فان وقعت
 اذن حتموا اي معهما ما تبعها فلي ما قبلها بان يكون
 ما بعد ها خبر لما قبلها نحو انا اذن اكرمك واي اذ اكرمك
 او جز الشرط فلما حتموا ان ياتي اذن اكرمك او حتموا بالنصب
 فلما حتموا الله اذن اكرمك او كان الفعل الداخلة عليه
 من منه غير مستقبل بان كان الحال خوفه اذن نصب
 جوابا لمن قال لك اي احبك اذ المراد نصبه في الحال
 او كان ذلك الفعل غير متصل بها بان فصل بينهما فاصل
 غير القسم وغير النافية ولو ظرفا او ناسبا اذن
 في الدار او يوم الجمعة او يا من يد اكرمك اجملت وجوبا
 في الامثلة الثلاثة اي مثال عدم التصور الضمير ومثال
 عدم الاستقبال ومثال الفصل بغير القسم ومثال النافية
 ويجب رفع المضارع بعدها الضمير بان حتمها او
 بوقوعها حتموا وبالفصل بينها وبينها مع حتمها بغير القسم
 ان يبي ولا يصرف صلة اي الفعل منها اي من اذن بالقسم
 او بلا النافية تقولك اذا اهلكت جوابا لمن قال بخدا اي
 اليك

اليك وقوله الشاعر اذا والله نريهم بحرب يشيب
 الطفل قبل المشيب قال شيخنا البستاني قال العيني
 قاله حسان رضي الله عنه فيما زعم بعضهم ولم
 احده في ديوانه وهو من البحر الزاخر والمشهد في
 اذن حتمت عملت في نريهم نصب وقد فصل بينهما
 بالقسم وهذا ايضا كما لا يخفى الفصل بين المضاف والمضاف
 اليه كما في قول بعض العرب هذا القلام غلام والله زيد
 والرابع من النواصب في تخفيف الباء وقيدها التثنية
 رحمه الله بقوله المصدرية لتخرج في المنفرة من كيف
 والتعليلية فانها غير ناصبة للمضارع وما يطرد
 ان تقول في الداخلة عليها اي على المصدرية التثنية
 اي اللام المقيدة للتعليل حال كون دخولها لفظا اي
 في اللفظ معنى مملووظها نحو قوله نفيك لاني لانا سوا او
 الراضة عليها لام التعليل فقديرا اي في التقدير بمعنى
 غير مملووظها نحو لاني لانا سوا في غير القرآن وقد
 اذا قدرت اللام قبلها وهذا جواب عن سوال مقرر
 بان القران ليس فيه في لانا سوا بغير لام ولكن لا ياتي
 الاعتراض الا اذا كان الشئ ملتمسا التعليل بالقران
 وفي الجملة كان الاولي التثنية بقوله نفيك لاني لا يكون دو
 واما يلفظ بالمتفان عن اي عن اللفظ باللام يفتها
 اي بقران سوية واما فقيدت المصدرية عند سوية
 والخمسة اذا وقعت بعد اللام لئلا يدخل الجار على
 مثله مع امكان الاعتراض عنه فاذا اذرت الاعراب قلنا
 للام حرف تعليل وجر اي مفردة اما وفي حرف مصدرية
 منسوب الي المصدر وحرف نصب ايضا والحرف في